**الإمساك عن الأكل والشّرب من الشّروق إلى الغروب.**

**حضرة بهاءالله:**

1 – " يا قلم الأعلى قل يا ملأ الإنشآء قد كتبنا عليكم الصّيام أيّاما معدودات ... كفّوا أنفسكم عن الأكل والشّرب من الطّلوع إلى الأفول إيّاكم أن يمنعكم الهوى عن هذا الفضل الّذي قدّر في الكتاب " (الكتاب الأقدس – الفقرة 16-17)



**بیت العدل:**

1 – " الصّوم والصّلاة ركنان من أركان الشّريعة. وأكّد حضرة بهاء الله في أحد ألواحه بأنّ حكم الصّوم والصّلاة قد أنزل ليتقرّب بهما المؤمنون إلى الله.

 وبيّن حضرة وليّ أمر الله أنّ أيّام الصّوم هي:

 "... **في الأساس أيّام للتّعبّد والتّأمّل، وفترة لتجديد القوى الرّوحانيّة، وعلى المؤمن أن يسعى أثناءها لتقويم وجدانه، وإنعاش القوى الرّوحيّة الكامنة في ذاته. ولذلك فأهمّيّة هذه الفترة وغايتها أساسا روحانيّة، فالصّوم ذكرى للصّائم ويرمز للكفّ عن الأنانيّة، والشّهوات الجسديّة**." [مترجم]

 والصّوم مفروض على كلّ مؤمن ومؤمنة من سنّ الخامسة عشرة إلى بلوغ سنّ السّبعين. ويوجد موجز لأحكام الصّوم والإعفاء منه (انظر خلاصة الأحكام والأوامر، رابعا: ب: بند 1-6). وللإعفاء من الصّوم (انظر الشّرح فقرة 14 و20 و30 و31). ويطابق وقت الصّوم شهر العلاء من التّقويم البديع، ويقع عادة في الفترة ما بين 2-20 من شهر آذار (مارس)، ويبدأ شهر العلاء عقب أيّام الهاء مباشرة (انظر الشّرح فقرة 27 و147) وينتهي الصّوم بعيد النّيروز (انظر الشّرح فقرة 26)."

(كتاب اقدس – شرح 25)

2 – " عيّنت هذه الآية فترة الإمساك عن الأكل والشّرب. وقد تفضّل حضرة عبد البهاء في أحد ألواحه، بعد تعريف الصّوم بأنّه الامتناع عن الأكل والشّرب، أنّ شرب الدّخان يعدّ ضمن المشروبات. لأنّ الشّرب لغة هو ما يدخل الجوف عن طريق الفمّ دون مضغ." (كتاب اقدس – شرح 32)

****